

الهيمنة الدولية وعلاقتها بالغلو في العصر الحديث

م.د. محمد صبار طه

مديرية الوقف السني فرع الانبار

mo177m@yahoo.com

المخلص:

الغلو من المظاهر المضادة للسماحة والاعتدال، فهو لا يتوافق مع منهج الدين الإسلامي الحنيف، والفطرة السليمة التي جبل الله سبحانه وتعالى الناس عليها، للعيش بطمأنينة وسلام بين المجتمعات على اختلاف عقائدها وأفكارها. وما يحدث اليوم من غلو وتشدد في بعض المجتمعات ولا سيما الإسلامية، يعود لأسباب مختلفة داخل المجتمعات الإسلامية، والبعض الآخر يعود الى الهيمنة الدولية وسياساتها أتجاه الشعوب الأخرى، التي أدت إلى انحراف بعض الجماعات الإسلامية، نتيجة لتلك التدخلات. وكذلك بعض التشريعات الدولية المغايرة لعقيدة والتشريع الإسلامي. وقد استخدمت هذه الدراسة منهج الوصفي التحليلي لتلك المسائل. وتوصلت الدراسة إلى أن اسباب الغلو يعود الى دور الهيمنة الدولية من إثارة الغلو في بعض المجتمعات الإسلامية؛ عن طريق التدخل في بعض البلدان، والدعم المباشر للجماعات التي تتبنى الغلو في منهجها وكذلك يعود الى السلبات داخل المجتمعات الإسلامية، مثل الجهل وتردي الجانب الاقتصادي والتربية الاجتماعية، وقنوات التواصل الإلكترونية باختلافها، وتقصير بعض العلماء والدعاة.

الكلمات المفتاحية: (الهيمنة، الدولية، علاقتها، الغلو، العصر، الحديث).

International hegemony and its relationship Militancy of the modern era

dr. Muhammad Sabbar Taha

Sunni Endowment Directorate, Anbar branch

Abstract:

The element of militancy is a phenomenon which is contradict with tolerance and moderate. Therefore it is not in line with the method of Islam and the nature of human beings which is created by Allah swt. Eventhough society is difference in terms of belief and mode of thought but theya still living in harmony and peace. The element of militancy in Muslim society nowadays is due to many reasons. Partly because the interventions of the international community and their stand upon other nation which create instability among muslim community. Another reason is due to the international rules which are contradict with the Islamic belief and the Islamic rules. This research is used

the document analysis in examining these issues. The findings have shown that the reason why militancy occur in muslim community is mainly due to the role of the international community who creating the elements of militancy among muslim community. At the same time they support the muslim militancy group in muslim country. Another reasons are due to the problems in muslim community such as illiterate, economy backward, education, misused of the electronic media and also due to the ulama not concern on all these issues.

Keywords: (hegemony, internationalism, its relationship, extremism, era, modernity).

المقدمة:

إنَّ عقيدة ومنهج الدين الإسلامي مبينة على السماحة والرحمة ونبذ العنف والغلو والتضييق بكل أشكاله، والتي تصلح بتشريعاته لكل زمان ومكان؛ ولهذا جعلت ناسخة لكل الأديان، كما جاء في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ، والتي سار على نهجها كل المجتمعات الإسلامية على مر العصور والى يومنا هذا من دون تغيير أو تبديل، وما تقوم بعض الجماعات التي تتبنى الغلو منهاجاً لها، والتي تُحسب على الدين الإسلامي، من اعتداءات في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية، فهم لا يمثلون الدين الإسلامي المعروف باعتداله في كل أحكامه، إنما يمثلون أصحاب الأفكار والتوجهات المنحرفة، التي حذر منها النبي صلى عليه وسلم ومن سار على نهجه في التحذير منها.

وفي العصر الحاضر فقد تغذت هذه الجماعات على الأخطاء والتقصير من داخل المجتمعات الإسلامية، وعلى الهيمنة الدولية التي تدعمها مباشرة أو غير مباشرة، كإثارة حفيظتها من خلال الاعتداءات التي تقوم بها على المجتمعات الإسلامية، كما قامت به الولايات المتحدة باحتلال أفغانستان والعراق، وقبلها احتلال فلسطين من قبل الصهاينة، والتصريحات الإعلامية التي يقوم بها البارزين في مجتمعاتهم، وذلك بالتهجم على عقيدة ومنهج الدين الإسلامي، وكذلك وتقصير بعض العلماء والدعاة في هذه الاتجاه من حيث عدم التحذير من خطره الذي يؤدي إلى تفكك المجتمعات والتناحر بينها، وتعطيل الدعوة والتبليغ بهذه الدين؛ بسبب نسبتهم إليه، وهم بعيدين كل البعد عنه. لذلك سوف يكون موضوع هذه الدراسة التعريف بالدعوة بالغلو، وأدلة التحذير منه، وأسبابه، وعلاقة الهيمنة الدولية بالغلو، وسبل معالجته.

تعريف الغلو

قبل الولوج في دراسة الهيمنة الدولية وعلاقتها بالغلو، ولا سيما فيما يتعلق الغلو بالدين الذي تشتد الحاجة إليه في العصر الحاضر لكثرة من تبنى هذا الفكر، لذا لا بد من تعريف مصطلح الغلو في اللغة وعند أهل الاصطلاح.

الغلو في اللغة: تكمن حقيقة الغلو من الناحية اللغوية من حيث ترتيب حروفه الأصلية ومشتقاتها، فحركة القاف هي الغلو، والنون بعد ذلك هي الغالي، وإنما اشتق من الغلو الذي هو التجاوز لقدر ما يجب، وهو أفحش من التعدي،^(١) قال ابن فارس: "الغين واللام والحرف المعتل أصلٌ صحيحٌ في الأمر، يدلُّ على ارتفاع ومجاوزةٍ قُدر. يقال: غَلَ السَّعر يَغلو غَلَاءً، وذلك ارتفاعه. وغَلَ الرَّجُلُ في الأمر غُلُوًّا، إذا جاوزَ حدَّه. وغَلَ بِسَهْمِهِ غُلُوًّا، إذا رَمَى به سَهْمًا أَقصى غايته".^٢

تعريف الغلو في الاصطلاح:

لقد اجتهد العلماء في تعريف الغلو وهذه بعضها التي تبين حقيقة الغلو بناءً على اختلاف اجتهاداتهم، وعرفه الحافظ ابن حجر بأنه: "المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد".^٣

وعرفه النووي بأنه: الزيادة على ما يطلب شرعاً.^٤

وعرفه المناوي بأنه: "الغلو تجاوز الحد".^٥

وعند النظر إلى التعريفات اللغوية نرى أنها لم تخرج عن التعريفات الاصطلاحية، كونها المبالغة في الشيء والحياد عن الاعتدال في كلا الاصطلاحين.

أدلة التحذير من الغلو

وردت أدلة كثيرة تحذر من الغلو في الكتاب والسنة النبوية، والتي أولى العلماء لها أهمية على مر العصور في العناية في بيان والتحذير من خطره على المجتمعات:

الأدلة من القرآن الكريم:

منها قوله سبحانه وتعالى كتابه العزيز: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾^٦ وقوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾^٧. إن هذا الخطاب وجهه الله سبحانه وتعالى إلى عباده من أهل الكتاب، والذي يدل منطوقه بالنهي عن عدم الخروج عن العبودية المرسومة لهم، والذي من خلال عموم اللفظ يدل على حرمة الغلو، كذلك في أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وكما هو معلوم في أصول الفقه، العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والعلة في ذلك هو عدم سلك ما سلك أهل الكتاب من الغلو الانحراف.

الأدلة من السنة النبوية:

لقد وردت في السنة النبوية المطهرة أحاديث كثيرة تنهي وتحذر من الغلو بكل أشكاله، وهناك ألفاظ مختلفة من ناحية بناء اللفظة متفقة من ناحية المدلول والمعنى في حقيقة الغلو كالتنطع والتشدد والتطرف ومن هذه الأحاديث ما يلي:

أ. حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وإياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين».^٨

ب. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا.^٩ أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم.

ت. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا».^{١٠} ومعنى المشادة في الدين أن يكلف العبد نفسه من العبادة فوق طاقتها، والمشادة تعني المغالبة. (إلا غلبه) بمعنى ارجاعه إلى اليسر والاعتدال. (فسددوا) أي تمسكوا بالسداد وهو التوسط في الأعمال. (قاربوا) بمعنى اقتربوا من فعل الأكمل إذا لم تستطيعوه.^{١١}

من خلال مما تقدم من أدلة نصوص الكتاب والسنة النبوية المطهرة، والتي أولى لها علماء الأمة الإسلامية بالدراسة والبيان والتحذير من الغلو، يتبين أن صفة التسامح والإعتدال هي من أبرز صفاته التي يتسم بها، على العكس مما نسب إليه بأنه يدعو إلى الغلو التي عبر عنها بعض المنتسبين إليه بأقوالهم وأفعالهم، من تكفير وقتل وتفجير وتهجير، والدين الإسلامي منهم براء.

أسباب ظاهرة الغلو في البلاد الإسلامية

الغلو ليس من المظاهر الطبيعية المستساغة بين المجتمعات ولا سيما في المجتمعات الإسلامية، وعند ظهوره لا بد أن تكون هناك أسباب ودوافع وراءه وأهمها:

أ. الجهل بمقاصد الشريعة: من المعلوم أن الجهل هو أساس كل البليات والمصائب في الدين والدينا، وإن الجهل الذي انتشر عند بعض الجماعات والطوائف الإسلامية اليوم، من أهم أسباب ظهور صفة الغلو، والتي الصقت بمنهج ومبادئ الدين الإسلامي الحنيف، حيث يراها أصحاب العقلية الساذجة أنها من صفات الدين الإسلامي، وعند النظر والتأمل في أصحاب الجهل الذين لديهم صفة الغلو؛ أنهم يتمسكون بجهلهم به إلى حد الاستماتة، ولا سيما في المسائل التي ساغ الخلاف والاجتهاد فيها، ولكنهم ينظرون إليها بعقليتهم القاصرة أنها قطعية الثبوت والدلالة ويعتقدون في مخالفتهم، بأنه ضال مضل مبتدع أو خارجا عن ملة الإسلام ولا يفقه في الدين في شيء.

وعند النظر والتأمل في أسباب هذا الجهل ولا سيما في المسائل المتعلقة في أحكام الدين الإسلامي سواء أكانت في المسائل الاعتقاد أو الشريعة، نجدها ترجع إلى قلة الفهم وسعة الإدراك والجهل في مقاصد الشريعة في النصوص والمسائل التي تحتل تعدد الآراء والاجتهادات فيها؛ لكونها من

المسائل المعترية فيها الخلاف، لوجود قرائن مختلفة تجعلها في محل تعدد الاجتهادات والتي غابت عنها افهامهم، بالإضافة إلى جهلهم في منطق النص ومفهومه وعدم قدرتهم في التوفيق بين النصوص التي ظاهرها التعارض برأيهم، وعدم قدرتهم في رد المتشابه إلى المحكم، وإلى إرجاع وربط الجزئيات بالكليات، كذلك تحقق الجهل المركب عندهم، وذلك بعد أنفسهم من أهل الاجتهاد والعلم، ولا سيما في المسائل التي يتوقف مصير الامة الإسلامية وخصوصاً في الأوقات التي تتكالب عليها اعداءها من كل حذب وصوب لنيل من أمن واستقرار البلدان الإسلامية، وهي بأمر الحاجة إليها في العصر الحاضر.

وإذا نظرنا إلى الأسباب التي تجعلهم يستبدون ويتمسكون بأرائهم هو وعدم رجوعهم إلى أهل العلم الذين يشار إليهم بالبنان ولا سيما في النوازل، كذلك حب الظهور لدى بعض الشباب، فتراهم يحولون إلفات أنظار الناس إليهم من خلال تبنيهم الأفكار التي تتسم بالمغالاة والتشدد التي لا توافق الشرع ولا العقل السليم، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الفئة من الشباب بقوله: «سَيُخْرِجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثَ الْأَسْنَانِ سُفْهَاءَ الْأَخْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ»^{١٢}. وقد تحققت نبوءة النبي صلى الله عليه وسلم اليوم فقد وخاضوا وتشددوا في أهم المسائل التي من شأنها أن أدت إلى عدم استقرار الوضع الأمني والتفريق الاجتماعي في البلدان الإسلامية، وأهم هذه المسائل خوضهم في مسائل التكفير، ومنها تكفير الحكام والخروج عليهم التي أوصلتهم إلى تكفير الشعوب، من خلال جهلهم في تنزيل الأحكام في غير مواضعها؛ ونتيجة لذلك قاموا بأعمال التفجير في الأماكن العامة دون مراعاة الناس العزل، كما يحدث في العديد من البلدان الإسلامية منها أفغانستان العراق وسوريا وغيرها التي شوهت عبر القنوات الفضائية.

وقد بين الامام النووي رحمه: أن الناس من المسلمين إذا كانوا جهالاً بأمر الدين، ودخلت عليهم الشبهة أو لم يعلموا حدود الاحكام اما بجهل أو تأويل فيعذروا، كذلك يعذر من انكر من المسائل التي عدم قدرت العامة على الاستفاضة بعلمها مثل تحريم نكاح المرأة على عمتها او خالتها، والقاتل عمداً لا يرث، وأن نصيب الجدة السدس وما أشبه ذلك من الأحكام.^{١٣}

ب. الوضع الاقتصادي: إن الوضع الاقتصادي السيء له دور الكبير في ظهور حالات التشدد ولغلو في المجتمعات؛ لكون النفس البشرية بطبيعتها جبلت على حب المال ونبذ الفقر، كما جاء في قوله وتعالى: ﴿وَتَحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾^{١٤}.

فقد اثبتت الدراسات الحديثة، وأبرزها قرارات مؤتمر اتحاد الأطباء النفسيين المنعقد سنة ٢٠٠٥م، في اليابان بأن الفقر له آثار سلبية على النفس البشرية؛ لأنه يسبب حالات الكآبة والاضطرابات النفسية والعقلية، والتي تنعكس بدورها على الأسرة والمجتمع وعلى الدولة بشكل عام؛ فالفقر لدي بعض الأشخاص الذين ليس لديهم التزام بأحكام الدين أو التمسك بأعراف المجتمع، يكون لهم الميل إلى الانحراف والجريمة وتقبل الأفكار المنحرفة للثأر من وضعه المتردي.^{١٥}

ولهذا فقد ظهرت اليوم حالات الجريمة المنظمة وغير المنظمة من قتل واختطاف وغيرها؛ بسبب سوء الوضع الاقتصادي، ولقد استعاذ النبي صلى الله عليه وسلم من الفقر بقوله: « اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر^{١٦}»، فقد أقرن الكفر بالفقر، لأن بعض حالات الفقر تؤدي إليه، أي هو وسيلة من وسائل الكفر عند بعض ضعاف النفوس.

وقد عالجت تشريعات الدين الإسلامي الحنيف جانب الفقر، من خلال الزكاة التي هي ركن من أركانه لمعالجة آفة الفقر، بالإضافة إلى الترغيب في الصدقات، والحظ على التكافل الاجتماعي حتى مع غير المسلمين من أهل الذمة، الذين يعيشون تحت كنف البلاد الإسلامية، فقد روي عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عندما رأى شيخاً يهودياً يسأل الناس لفقره، فسأله عن سبب ذلك، فتبين له بسبب عجزه وكبر سنه، فأخذ بيده وذهب به إلى منزله وأعطاه مما عنده، ثم أرسل به إلى المسؤول عن بيت المال وقال له: انظر هذا فأمر له، ولأمثاله بما يكفيهم من بيت مال المسلمين، وقال: "ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شاباً، ثم نخذله عند الهرم"^{١٧}. علماً أن الفقر إذا تقشّر في المجتمعات فإنه يولد لدى بعض الفقراء حالة الكراهية عدم الاستقرار النفسي اتجاه المجمع الذي يعيش فيه، ويكون بذلك مهياً للثأر من المجتمع الذي ينتمي إليه، وبالتالي يفقد الشعور بالانتماء لبلده، فيكون لقمة سائغة لمنظمات وأجندات خارجية تسيره لمصالحها والتي تكن العداء والكراهية اتجاه البلاد الإسلامية.

ومن صور حالات الغلو والتطرف بسبب سوء الوضع الاقتصادي، هو ما يحدث في العراق من ظهور العصابات والمجاميع التي تقوم بالقتل والتجهيز بين جميع أطرافه. فقد بينت جمعية الأمم المتحدة من خلال تقاريرها السنوية، أن نسبة الفقر وصلت في العراق إلى ٢٨% من مجمل سكانه وهي نسبة مثيرة للقلق.^{١٨}

وإذا نظرنا إلى أهم الأسباب التي أدت ارتفاع نسبة تقشي الفقر في العراق هو بسبب الاحتلال بعد سنة ٢٠٠٣م، والتي بينتها التقارير الدولية والمحلية وأنه يحتل مرتبة متقدمة بين الدول.^{١٩} وأن سببه يرجع إلى الفساد الكبير الذي في أغلب مفاصل الدولة، بسبب عدم تطبيق القوانين الصارمة اتجاه المفسدين، لذلك استغل أهل الغلو هذا العامل في كسب الفقراء والمحتاجين إليهم.

ت. الوضع الاجتماعي: تعتبر الأسرة الملتزمة بالقيم والمبادئ السامية هي أساس نشأة المجتمعات الصالحة، أما إذا كانت الأسرة غير ملتزمة بذلك ويسودها التفكك الاسري وعدم الانسجام؛ فيؤدي ذلك إلى انتشار الأمراض القلوب ذات الطابع الانحرافي والإجرامي، فينعكس ذلك على المجتمع الذي يعد الأساس الأول في البلدان امن واستقرار البلدان.

وعندما أدرك أعداء الإسلام هذا الدور، فقاموا بإدخال كل الوسائل التي تؤدي إلى انهيار المجتمعات الإسلامية، من خلال بث الأفكار والمعتقدات الباطلة والانحلال الخلقي، بما ينسجم ويلبي غرائز بعض الشباب غير المتزن، كما يرى ويشاهد عبر القنوات المرئية والسمعية في بعض المجتمعات. فهذه

المتغيرات من كلا الجانبين، أدت إلى رفضها بشكل مغالي ومتشدد، من خلال تبني أفكار ومناهج ذات طابع تكفيري لمعالجة هذه الإشكاليات، وذلك بدعم خارجي وعدم الالتزام بضوابط الشرع الحكيم من داخل في بعض المجتمعات الإسلامية بحجة الدفاع عن الدين الإسلامي، علما هذه التصرفات تتعارض مع تشريعات ومبادئ وقيم الدين الإسلامي في معالجة هذه الإشكاليات.

كما حدث من بعض الجماعات التكفيرية المسلحة من قتل المسلمين من شباب ونساء وأطفال وسياح أجانب في مصر ونيجيريا دخلوا على ذمة البلدان، من قبل جماعة بوكو حرام المتطرفة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام(داعش)، بطريقة لا تمت إلى قيم ومبادئ الدين الإسلامي بأي صلة، لأن سمات التشريعات الإسلامية الحفاظ المستأمنين والمعاهدين والدفاع عنهم ما داموا ملتزمين بشروط أهل الذمة، لذا قامت دار الإفتاء المصرية بشجب وإدانة هذه الممارسات ووصفتها بأن المراد من هذه الجرائم الشنيعة هو النيل من الدين الإسلامي^{٢٠}.

كذلك قيام بعض الجماعات الخارجة عن القانون باستغلال الوضع الاجتماعي السيئ، في استغلال المهجرين من مناطقهم؛ بسبب الحروب كما في العراق وسوريا وليبيا؛ وذلك لتجنيد عناصر معهم في عمليات تجارة البشر المحرمة شرعياً ودولياً^{٢١}.

ث. تقصير بعض العلماء والدعاة: كما هو مع ان للعلماء والمتصدين في مجال الدعوة لهم الدور الكبير في مواجهة حالات الغلو، ولا سيما عند الذين يستدلون بالنصوص الشرعية وأقوال أهل العلم وتنزيل أحكامها في غير محلها؛ وذلك لنصرت توجهاته المغالية، وهذا التقصير في الجانب الدعوي أدى عند البعض منهم الى عد هذا الغلو من فكر ومنهج الدين الإسلامي الحنيف، وهذا الأمر أدى إلى استغلال أعداء الإسلام أهل الغلو في القتل والتفجير في الأماكن العامة دون مراعاة الناس الأبرياء، بغية الطعن في عقيدة ومنهج الدين الإسلامي، كما فعل المرشح الجمهوري دونالد ترامب الأمريكي في دعايته الانتخابية للفوز برئاسة الولايات المتحدة الأمريكية، مستغلا حالات الغلو التي تقوم بها الجماعات المتطرفة كالقاعدة وتنظيم دولة العراق والشام(داعش) والمليشيات خصوصا في العراق وسوريا، وادعائه بأن الإسلام يعادي كل الدول غير الإسلامية حتى وإن كانت مسالمة^{٢٢}.

فهذا التقصير الكبير من قبل بعض العلماء والدعاة في بيان الحق اتجاه هذه العناصر، التي تمارس الغلو وبيان حقيقة الدين الإسلامي في نبذ الغلو والتطرف، من خلال الموروث الكبير من أحكام التشريع الإسلامي والسير الحميدة التي مرت عبر العصور المتعاقبة جيلا عن جيل، كذلك الرد على أعداءه مستخدمين بذلك كل وسائل التي تظهر الحقيقة، سواء أكانت عبر الدروس والمحاضرات أم عن طريق التواصل قنوات التواصل الاجتماعي وشبكات الإعلام المرئية والصوتية؛ لأن هذا الأمر من الواجبات الموكلة إليهم، قال سبحانه وتعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^{٢٣}، علماً أن أصحاب الغلو إنما مارسوا تطرفهم بناءً على الأفكار والمناهج المنحرفة التي تتسم بظاهرها أنها

شرعية، لكن في حقيقتها مغايرة لعقيدة ومنهج الدين الإسلامي، وعليه فلا يمكن تغيير هذا الفكر إلا من خلال الفكر الصحيح المضاد له، كما فعل الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في معركة النهروان، عندما ناظر الخوارج وأقام عليهم الحجة الشرعية فرجع ومعه أربعة آلاف كلهم تائب^{٢٤}. وعند النظر والإمعان في الأسباب التي أدت إلى توبتهم ورجوعهم إلى الحق، علماً أن النصوص التي أستدل بها ابن عباس رضي الله عنه هي نفسها التي يحفظونها ويتدارسونها، وهو ما عبر عنه بقيام الحجة، لكن الأمر الذي خفي عنهم هو فهم الحجة في النصوص التي يستدلون بها وهي بين أيديهم، لذا ينبغي على المتصدرين في هذا المجال بيان فهم الحجة في النصوص التي غاب فهمها عن البعض، باستخدام الوسائل المتاحة والممكنة ومن الأدلة العقلية والنقلية التي تؤدي إلى الفهم.

ج. شبكة الاتصالات الدولية (الأنترنت): الشبكة العالمية للاتصالات بكل أقسامها وتفرعاتها، لها الدور الكبير اليوم في نشر سموم وأفكار التطرف والغلو من قبل أعداء الاسلام، وذلك بسبب توفرها لدى الغالبية العظمى من الناس وسهول إيصال المعلومات إلى كافة أصقاع الأرض، ومن جهة أخرى أن أغلب المستخدمين لهذه لأدوات الاتصال هم الشباب عن باقي الفئات العمرية، وأنهم الأكثر ميولاً وتقبلاً إلى فكر التكفير والغلو عن باقي الفئات؛ لما يحملون من حماسة وحيوية فطرية وحب الإثارة والظهور إلا من عصمه الله منها. فقد بينت الدراسات الحديثة، أن نسبة الشباب هم الأكثر انخراطاً في هذا المجال، للأسباب والدوافع التي بينها آنفاً^{٢٥}.

وإذا نظرنا إلى الأسباب التي تجعل بعض الشباب يتقبلون وينجذبون إليها، هو قيام أصحاب الفكر المغالي والمتطرف؛ بنشر مواضيعهم بأسلوب الإثارة وشد الشباب، من خلال عرض شخصياتهم وكأنه البطل المنقذ للأمة، بطريقة سينمائية كالتى تقوم بها بعض الأفلام في الشخصيات الأسطورية في الهولود، داعمياها بنصوص شرعية ظاهرها تؤيدهم وحقيقتها تناقض ذلك، مع الاستشهاد بالسير والمآثر التي سطرها قادة الأمة الإسلامية على مر العصور، على الرغم الاختلاف بين الإثنين من ناحية الفكر والمنهج، لكن الجهل والإثارة وحب المغامرة والغرور وحب الظهور كان العائق في التمييز.

علاقة الهيمنة الدولية بالغلو

للهيمنة الدولية، الدور السلبي الكبير في إثارة ودعم الطرف والغلو ولا سيما في البلاد الإسلامية، مستغلة بذلك الظروف الصعبة التي تمر بها هذه البلدان في جميع الأصعدة، فقد اثبتت التقارير ذلك من خلال تعاملها المباشر بطريقة الهيمنة والاستعلاء مع دول العالم الثالث، ولا سيما مع الدول الإسلامية وأهم جوانب الدعم:

١. الدعم العسكري: وذلك بقيام بعض الدول في دعم المجاميع المسلحة بعض التي تمتاز بالغلو والتطرف وتنتهج منهج التكفير في البلاد الإسلامية، ومن صور هذا الدعم قيام الولايات المتحدة الأمريكية بدعم تنظيم القاعدة الذي كان يتزعمه أسامة بن لادن، بالأسلحة وكل ما ينمي قدرات التنظيم المتشدد، وقد حصل على هذا الدعم بعد احتلال الإتحاد السوفيتي سابقا لأفغانستان سنة ١٩٧٩م، فقد صرحت وزيرة الخارجية الأميركية السابقة، هيلاري كلينتون، وذلك باعترافها أن أمريكا هي من خلقت تنظيم القاعدة الذي يقاتلها اليوم، وأن ذلك يرجع لأسباب متصلة بصراع كوني مع الاتحاد السوفيتي فقد ادهشت دول العالم لا سيما البلاد العربية بهذا التصريح^{٢٦}.

وعند النظر والتأمل في استغراب واندعاش العالم من هذه التصرفات، هو ازدواجية التعامل الأمريكية، فهي من جهة اعترافها بأنها خلقت ودعمت التنظيم ومن جهة أخرى قتالها له، هذا يدل على أنها تستغل التنظيم لأجل مصالح وغايات تعود بمنافع متعددة إليها، منها ما هو عسكري واقتصادي وإستراتيجي وأهداف مستقبلية أخرى مع منافسيها في ذلك، أي تعاملاتها مبنية مصالح ثابتة وسياسات متغيرة.

ومن صور الدعم الأخرى ما تقوم به القوات الروسية، بدعم الجماعات المتطرفة في سوريا، وذلك بتزودهم للجماعات ما يحتاجونه من أسلحة وتموين، بالإضافة إلى مساندتهم بالقصف بالطائرات، ومشاركة بعض القوات الخاصة الروسية في بعض المعارك^{٢٧}. أما الدوافع التي جعلت القوات الروسية أن تتدخل في الشأن السوري وتدعم الجماعات المتطرفة، هو بعد انهيار الإتحاد السوفيتي، تسعى إلى إعادة دورها الذي خسرتة وتقرّد الغرب به، وعداءها للدين الاسلامي، بالإضافة للحصول على مكاسب اقتصادية ومواقع إستراتيجية تنافس بها أندادها من الدول المهيمنة.

ب. التدخل في البلدان: إن تدخل الدول المهيمنة في البلدان ولا سيما الإسلامية، ومن أمثلة ذلك ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية باحتلال أفغانستان وبعدها العراق؛ لأسباب ودوافع غير مقنعة عند المجتمع الدولي بالإضافة الى المجتمعات الإسلامية التي احتلت بلدانهم، فقد نتج عن هذا الاحتلال القتل ودمار المنشآت الحيوية والبنية التحتية بكل عام لبلدانهم، وتهجيرهم ابناءهم إلى مختلف البلدان، فقد نتج هذا التدخل السافر آثار سلبية في المجتمعات، ولا سيما عند الذين طغت عليهم الحماسة على خلاف ضوابط الدين، فقد نشأت بعض الجماعات المتطرفة التي تقاوم هذا الاحتلال، لكنها غالت وتطرفت تصرفاتها دون أن تلتزم بضوابط الدين الإسلامي الحنيف، بحيث انعكس تطرفهم على المجتمعات الإسلامية التي ينمون إليها، كما حدث في العراق وأفغانستان وذلك بانخراط بعض الشباب المتحمس إلى جماعات متطرفة كتنظيم القاعدة ودولة العراق والشام (داعش)، بحجة نصرت الدين.

حيث قامت بقتل كل من يخالفها في الفكر والتصرف حتى من نفس المذهب الذي يدعون انتسابهم إليه، بالإضافة الى قتل وتهجير أهل الديانات غير الإسلامية كالطائفة النصرانية والصابئة المندائية واليزيدية وهدم معابدهم^{٢٨}.

وعند النظر من ناحية وجود الجماعات المتطرفة في تلك البلدان، نجدها قبل الاحتلال ليس لها وجود يذكر، لكن الهيمنة الدولية هو الذي أثار حفيظة بعض الشباب، فتولد منهم الغلو والتطرف الذي انسابه إلى الدين الإسلامي وهو لا يمت بعقيدة ومنهج الدين الإسلامي قطعاً، حيث نصت تشريعاته على اللين وحسن المعاملة بين أفراد المجتمع الإسلامي ومع غير المسلمين، كما جاء في قوله وتعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^{٢٩}. ومن هذا النص القرآني الكريم تتجلى سماحة الدين الإسلامي مع غير المسلمين من حيث وجوب حسن المعاملة معهم، وقد جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه السماحة بعدة مواقف منها، عندما قدم وفد نجران عليه في المسجد النبوي بعد العصر فدخل وقت صلاتهم، فقاموا يصلون في المسجد، فأراد بعض الناس منعهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: دعوهم، فاستقبلوا جهة المشرق وهو اتجاه قبلتهم وهي خلاف قبلة المسلمين فصلوا صلاتهم^{٣٠}.

وعند التأمل في هذا الموقف نجده في قمة حسن التعامل والسماحة واللين مع من يخالفه في معتقده ومنهجه، وهذا ما لا نجده عند الديانات الأخرى غير الإسلامية سابقاً وحاضراً، فمن يستطيع من المسلمين أن يمارس عبادته في كنائس ومعابد الديانات غير الإسلامية، وهل يسمح له بذلك. وقد عبرت المستشرقة الألمانية د. سيغريد هونكة عن هذا الأمر وعن عدل وسماحة الدين الإسلامي بقولها: هذا عجبٌ حقاً، وإن هذا الأمر لم يقع من قبل، من هو الإنسان الذي لا يستنشق نسيم الحرية بعد الحكم البيزنطي الجائر القاسي، وبعد الاضطهادات والجرائم الشنيعة التي جرت في أسبانيا، والاضطهادات التي قاسى وعانى اليهود الكثير من أهوالها في أسبانيا؟ وإن المسلمين السادة الجدد هم حماة البلاد وإن حكامها لم يتدخلوا في شؤون وأمر رعاياهم الداخلية: إنهم عادلون - وهذا ما كتب بطريرك القدس في القرن التاسع إلى بطريرك اسطنبول - أن المسلمين لا يظلموننا أو يضطهدوننا. وإنهم يمنحون على مختلف أفراد رعاياهم من أصحاب العقائد والاتجاهات الأخرى كل حرية في أداء طقوسهم الدينية أو حقوقهم المدنية، ما داموا ملتزمين بضوابط دفع الجزية وإطاعة ولي الأمر^{٣١}.

قال الماوردي: ويلتزم الإمام، لهم ببذل حَقَّين: الأول: الكف عنهم. والثاني: حمايتهم، ليكونوا بالكف آمين، وبالحماية محروسين^{٣٢}.

ب. القوانين والتشريعات الدولية: التشريعات الدولية والقوانين المنبثقة عنها ومنظمات حقوق الإنسان وجمعية الأمم المتحدة ومجلس الأمن، تصاغ من قبل الدول الخمسة الدائمة العضوية المهيمنة بقراراتها على بقية دول العالم، حيث تسببت بعض قوانينها في احتلال بعض البلدان، من خلال توجيه ضربات عسكرية، كما حدث في العراق، تحت ذرائع وحجج واهية وغير صحيحة، بامتلاكه أسلحة محرمة وعلاقته بالإرهاب، فقد أُحِثِلَ من قبل الولايات المتحدة الأمريكية بناءً على تلك القرارات^{٣٣}. لكن تبين بعد ذلك بعدم امتلاكه الأسلحة النووية وعدم وجود أي علاقة تربط بين العراق بتنظيم القاعدة، وهذا ما أكدته تقرير الاستخبارات الأمريكية والبريطانية بعد احتلاله^{٣٤}.

لكن هذه القرارات التي أُتخذت كان تصب في مصلحة أمريكا وحلفائها، قد تسببت في إثارة النزاع الطائفي والعرقي، وظهور جماعات متطرفة تغذت سلباً على تلك القرارات والسياسات الدولية أحادية الجانب، فتسبب في دمار العراق، وأدت إلى تفكيك النسيج الاجتماعي بين أطيافه، وحدث مآسي في كل المجالات ولحد الآن، كما هو مشاهد عبر القنوات الفضائية.

كذلك خضوع بعض البلاد الإسلامية للقرارات الدولية المنبثقة عن الجمعيات والمنظمات الدولية كالأمم المتحدة ومجلس الأمن ونحوها، حيث صيغت قوانينها وفق مصالح الدول المهيمنة، فقد نصت تلك القوانين على الحرية المطلقة للعقيدة والعبادة، وهذا بحد ذاته يتعارض مع الأحكام والتشريعات الإسلامية، التي تسمح بحرية العقيدة والعبادة لغير المسلمين لكن ضمن ضوابط محددة ومعينة معروفة في كتب الفقه الإسلامي، فقد نصت وثائق الأمم المتحدة من أهمها العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والحقوق الاقتصادية والسياسية والثقافية عام ١٩٦٦م، من ثم الإعلان العالمي لحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو أقليات دينية ولغوية عام ١٩٩٢م، الذي جاء: (إن حماية وتعزيز حقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات القومية أو الإثنية وإلى الأقليات الدينية واللغوية يسهمان في الاستقرار الاجتماعي والسياسي للدول التي تعيش فيها تلك الأقليات). وهذا يعتبر من أشهر وثائق الأمم المتحدة التي تناولت حقوق الأقليات في وثيقة منفصلة، وهذا الإعلان استند بشكل مباشر على المادة (٢٧) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تنص على: (لا يحق للدول التي يتواجد فيها أقليات دينية أو إثنية أو لغوية، أن يحرّموا من حق التمتع بطقوسهم وثقافتهم الخاصة بهم والمجاهرة بها، وإقامة شعائرهم الدينية واستخدام لغتهم والاشتراك مع أعضاء آخرين في جماعتهم)^{٣٥}.

ومن الملاحظ عند عرض هذه القرارات على أحكام وتشريعات الدين الإسلامي نجدها لم تراعي الأحكام والثوابت الشرعية في الدين الإسلامي وكذلك مشاعر المسلمين، فقد استغلت هذه القوانين من قبل الجماعات التنصيرية والتي تتخذ الكنائس منطلقاً لهم في دعوتهم، مما أثار حفيظة الجماعات التي تتصف بالغلو والتطرف بالتعدي على غير المسلمين الذين ليس لهم يد في هذا الموضوع، وهذا التعدي يخالف ضوابط التشريعات الإسلامية، حيث قاموا بقتل وتشريد أهلها وهدم كنائسهم ومعابدهم من خلال تفجيرها أو قصفها كما حدث في العراق الذي أصبح من أبرز دول الاقتتال الطائفي^{٣٦}. كما تسببت التشريعات والقوانين الدولية في تكوين جماعات قتالية مختلفة التوجه، تدعي كلا منها نصرت الدين والمعتقد والمذهب، فأدى ذلك إلى الاقتتال الطائفي وسفك دماء الأبرياء، وقد دعمت دول خارجية في الاقتتال، وأصبحت قوة عسكرية

وسياسية مؤثرة في شؤون البلدان بسبب تلك السياسات، كما يحدث الآن في العراق وأفغانستان وسوريا.

سبل معالجة الغلو

بعد بيان أسباب الغلو وعلاقة الهيمنة الدولية به في العصر الحديث، فيمكن ان نلخص أهم سبل معالجته بما يلي:

١. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا سيما من قبل العلماء والدعاة المشهود لهم بالعلم والإخلاص، بالدعوة والإرشاد والحذر في الخوض في مسائل التكفير، وترك الأمر لأهل التخصص في هذا المجال، وبيان حكم الشرع في مثل هذه المسائل، وذلك بأسلوب يتناسب والثقافات المختلفة، من خلال الخطب والدروس والندوات، والتركيز على من يحمل هذه الشبهات وعدم الفهم الصحيح على ضوء الكتاب والسنة.

٢. التوعية والحذر من التطرف من خلال استخدام شبكات الأنترنت، ومحاسبة وغلق القنوات التي تبث كل ما يخالف العقيدة الإسلامية، وكذلك محاسبة الذين يتناولون على الدين الإسلامي ورموزه.

٣. مراعاة العلاقات السياسية من قبل ولاية الأمور ولا سيما مع الدول الخارجية التي لها تأثير سلبي ومباشر في الشأن الداخلي للبلد، واتخاذ مواقف معتدلة في المسائل التي تثير ردة فعل ينتج عنها مشاكل والغلو ولا سيما عند بعض الشباب غير المنضبط.

٤. تحسين الوضع الاقتصادي ومعالجة حالات الفقر في المجتمعات؛ لأن الفقر وحالة الفراغ تجعل ولاسيما عند بعض الشباب عرضة للكسب من أصحاب أهل الغلو والتطرف، التي تسبب مشاكل أمنية وفكرية وفوضى في المجتمعات.

٥. محاسبة الاشخاص الذين يبثون سموم الغلو والتطرف في المجتمعات من قبل الاجهزة الأمنية؛ لأن بعض الناس لا ينجز بنهي القرآن الكريم بقدر ما ينجز بالسلطان، وكما قيل: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"^{٣٧}.

٦. المراقبة الدائمة والمتابعة المستمرة للوافدين من خارج البلاد، وخصوصا من البلاد التي تكثر فيها مشاكل الغلو والتطرف.

٧. التحذير من الغلو والتطرف وذلك من خلال استخدام المناهج الدراسية للطلاب ولجميع المراحل.

النتائج:

من خلال ما تقدم في موضوع الغلو يتبين ما يلي:

- يعتبر الغلو في العصر الحديث من المواضيع التي يستلزم دراستها وأعطائها أهمية؛ لما يتعلق بها من أمور تتعلق بمنهج وعقيدة الدين الإسلامي، من الصاق أصحاب الغلو وما يقومون به من أفعال وأقوال تخالف مبادئ وقيم التي جاء بها الدين الإسلامي، كونها تؤدي إلى تشويه وتعطيل الدعوة إليه، بالإضافة إلى ما ينتج من الغلو إلى عدم استقرار امن البلدان.
- إن مبادئ وقيم وتشريعات الدين الإسلامي تنبذ الغلو وتدعو الى السماحة والاعتدال، وحسن المعاملة بين المسلمين وغير المسلمين، التي جاء بها القرآن الكريم والسنة النبوية والتي سار عليها علماء وقادة المسلمين على مر العصور.
- إن من أهم اسباب الغلو في العصر الحديث، هو الجهل في المسائل الشرعية، وكذلك العامل الاقتصادي، والبيئة الاجتماعية التي ينشأ فيها الفرد، وتقصير بعض العلماء والدعاة في التحذير من الغلو، وخصوصا بعد توسع الاتصالات بين الدول عبر شبكات الأنترنت التي كان لها الدور الكبير في نشر الغلو.
- الدعم العسكري من قبل الدول المهيمنة كان سبباً في انتشار الغلو، كما فعلت الولايات المتحدة الأمريكية في دعم تنظيم القاعدة في أفغانستان، اثناء احتلالها من قبل الاتحاد السوفيتي سابقاً، وكذلك الدعم الروسي للجماعات المتطرفة في سوريا.
- لقد كان احتلال البلدان الآمنة بغير وجه حق من أسباب انتشار الغلو، لما يتولد منه في إثار حفيظة بعض الجماعات غير المنضبطة والتي تتصف بالغلو، خلافا لمبادئ وقيم الدين الإسلامي الحنيف.
- التشريعات والقوانين الدولية التي شرعت من قبل الدول دائمة العضوية، والتي تنص على الحرية المطلقة من ممارسة الطقوس والشعائر للأقليات غير الإسلامية التي تعيش في البلاد الإسلامية دون مراعاة أحكام الدين الإسلامي، واستغلال هذه التشريعات والقوانين من قبل بعض الجماعات التنصيرية؛ مما أثار حفيظة أصحاب الغلو، بالتعدي ضد الأقليات غير الإسلامية التي ليس لها شأن بهذا الامر.
- ان من اهم سبل معالجة الغلو في البلاد الإسلامية هو الامر بالمعروف وتحذير منه من قبل العلماء والدعاة، واستخدام خدمات التواصل الاجتماعية في التحذير منه، ومراعاة ولاية الامور في علاقاتها الخارجية مع الدول التي لها تأثير في الشأن الداخل، مع مراقبة الوافدين من الخارج، والتحذير من الغلو من خلال المناهج الدراسية للطلبة.

الهوامش:

- ١ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، الناشر: دار صادر - بيروت، ط ٣ - ١٤١٤ هـ، ج ١٥، ص ١٣٣.
- ٢ ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م. المحقق: عبد السلام محمد هارون، ج ٤، ص ٣٨٧.
- ٣ ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ، ج ١٣، ص ٢٧٨، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- ٤ أبو غنيم، أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، الناشر: دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ج ١، ص ١٢٥.
- ٥ المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري (المتوفى: ١٠٣١ هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤١٠ هـ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، ج ١، ص ٥٤٠.
- ٦ سورة النساء: الآية ١٧١.
- ٧ سورة المائدة: الآية ٧٧.
- ٨ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الصغرى للنسائي، ط ٢، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، باب التقاط الحصى، حديث رقم ٣٠٥٧، ١٤٠٦ - ١٩٨٦. ج ٥، ص ٢٦٨. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري، سلسلة الأحاديث الصحيحة، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، حديث رقم ١٢٨٣، ج ٣، ص ٢٧٣. قال الألباني: حديث صحيح.
- ٩ مسلم، أبو الحسين، مسلم بن الحجاج (د.ت)، صحيح مسلم، تحقيق وتصحيح: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. باب هلك المتطعون، حديث رقم ٢٦٧٠، ج ٤، ص ٢٠٥٥.
- ١٠ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ١٤٢٢ هـ، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة. باب الدين يسر حديث رقم ٣٨، ١: ١٦.
- ١١ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي، ١٩٩٦ م، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، ج ١، ص ١٤٩.
- ١٢ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ، ج ٩، ص ١٦.
- ١٣ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ، ج ١، ص ٢٠٥.
- ١٤ القرآن الكريم، سورة الفجر: ٢٠.
- ١٥ الشبخلي، عبد القادر، أسباب التكفير آثاره وعلاجه، ١: ١٣، <https://alabasirah.com/node>.
- ١٦ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الصغرى (المتوفى: ٣٠٣ هـ)، سنن النسائي الصغرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، باب الاستعاذة من الفقر، حديث رقم ٥٤٦٥، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ج ٨، ص ٢٦٢.
- ١٧ أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة لأنصاري، د.ت، الخراج لأبي يوسف، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ج ١، ص ١٣٩. وقد انفرد أبو يوسف في رواية هذا الأثر.
- ١٨ الأمم المتحدة - الجمعية العامة حقوق الإنسان- الدورة السادسة عشر، ص ٦.
- ١٩ منظمة الشفافية الدولية العالمية، <http://www.non.net/٢٠٤١/>.
- ٢٠ دار الإفتاء المصرية، <http://www.dar-alifta.org>، ٢٣-٤-٢٠١٦.
- ٢١ وكالة الأنباء الليبية، <http://www.lananews.com/ar>، في ٣٠-٤-٢٠١٦.
- ٢٢ فرانس ٢٤، <http://www.france.com/ar/٢٤>، ٢٤-٤-٢٠١٦.
- ٢٣ القرآن الكريم، الأنبياء: ٧.
- ٢٤ الطهماني، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ - ١٩٩٠، ج ٢، ص ١٦٥.
- ٢٥ المركز الإقليمي للدراسات الإستراتيجية، <http://www.rcssmideast.org/Article/>، ٢٤-٤-٢٠١٦.

- ^{٢٦} صحيفة العرب، <http://www.alarab.co.uk/?id=> ٢٨٢٤٤.
- ^{٢٧} المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، <https://www.dohainstitute.org>
- ^{٢٨} بريتي تانيجا، تقرير جماعة حقوق الأقليات الدولية، ج ١: ص ١٣،
- ^{٢٩} القرآن الكريم، العنكبوت: ٤٦.
- ^{٣٠} الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الناشر المكتبة الويفية، ج ٢، ص ٤٠١.
- ^{٣١} هونكة، سيغريد، ١٩٦٤م، شمس الله تسطع على الغرب، القاهرة: دار النهضة العربية، ١: ١٤١-١٤٢.
- ^{٣٢} الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ) الأحكام السلطانية، القاهرة: دار الحديث، ج ١، ص ٢٢٣.
- ^{٣٣} حسيب، خير الدين، العراق من الاحتلال الى التحرير، ٢٠٠٦م، بيروت: مركز الدراسات العربية: ١: ١٠.
- ^{٣٤} العربية/ar/news/program/cntv.cn/http://arabic.cntv.cn/program/news_ar/ ١٠٥٤٨٨/٢٠١٣٠٣٢٠.shtml ٢٩-٤-٢٠١٦.
- ^{٣٥} وثيقة الأمم المتحدة - الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٠ (٤٠/٣٩٨)- المرفق السادس، التعليق.
- ^{٣٦} وزارة حقوق الإنسان، ٢٠١١م، أطراف العراق مصدر ثراء الوطني، ١: ٢٧-٢٨.
- ^{٣٧} ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦م، ج ٢، ص ١٠.

المصادر والمراجع

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦م، ج ٢، ص ١٠.
- النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، ١٩٨٦م، سنن النسائي، ط ٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية حديث رقم ٥٤٦٥ الاستعاذة من الفقر.
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة لأنصاري، د.ت، الخراج لأبي يوسف، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ج ١، ص ١٣٩. وقد انفرد أبو يوسف في رواية هذا الأثر.
- [الأمم المتحدة - الجمعية العامة - حقوق الإنسان - الدورة السادسة عشر، ص ٦]
- الطهماني، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ١٤٢٢ هـ، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة. باب الدين يسر حديث رقم ٣٨، ١: ١٦.
- هونكة، سيغريد، ١٩٦٤م، شمس الله تسطع على الغرب، القاهرة: دار النهضة العربية، ١: ١٤١-١٤٢.
- وزارة حقوق الإنسان، ٢٠١١م، أطراف العراق مصدر ثراء الوطني، ١: ٢٧-٢٨.
- حسيب، خير الدين، ٢٠٠٦م، العراق من الاحتلال الى التحرير بيروت: مركز الدراسات العربية: ١: ١٠.

- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى، ١ (المتوفى: ٦٧٦هـ) لمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت: دار إحياء التراث العربي - ب الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري (المتوفى: ١٠٣١ هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤١٠ هـ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ)، الأحكام السلطانية، القاهرة: دار الحديث، ج ١، ص ٢٢٣.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الناشر المكتبة التوفيقية، ج ٢، ص ٤٠١.
- بريتي تانيجا، تقرير جماعة حقوق الأقليات الدولية، ج ١: ص ١٣، <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=192707> ، ٢٣-١١-٢٠٠٩.
- الشихلي، عبد القادر، أسباب التكفير آثاره وعلاجه، ١: ١٣، <https://alabasirah.com/node>.
- <http://www.non14.net/13041> في ٢٢-٤-٢٠١٦.
- دار الإفتاء المصرية، <http://www.dar-alifta.org> ، ٢٣-٤-٢٠١٦.
- المركز الإقليمي للدراسات الإستراتيجية، <http://www.rcssmideast.org/Article/> ، ٢٤-٤-٢٠١٦.
- <http://www.alarab.co.uk/?id=28244> ٢٧-٤-٢٠١٦.
- المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، <http://www.dohainstitute.org> ، ٢٧-٤-٢٠١٦.